

Distr.: General  
11 February 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

## قائمة أولية بالبنود المقرر إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة العادية الثالثة والستين\*

### مذكرة من الأمين العام

- ١ - أعدت هذه الوثيقة وفقاً لتوصية اللجنة الخاصة المعنية بترشيد إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها، على النحو المبين في الفقرة ١٧ (أ) من المرفق الثاني لقرار الجمعية العامة ٢٨٣٧ (د-٢٦) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١.
- ٢ - وستصدر الوثائق الواردة فيما يلي المتعلقة بجدول أعمال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة في المواعيد المحددة التالية:
- القائمة الأولية المشروحة..... ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨
- جدول الأعمال المؤقت\*\*..... ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨
- القائمة التكميلية..... ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨
- مذكرة من الأمين العام إلى المكتب..... ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨
- ٣ - وستعقد الدورة الثالثة والستون بمقر الأمم المتحدة، في الساعة ١٥/٠٠ من يوم الثلاثاء الموافق ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

\* وُضِعَ ترقيم البنود الواردة في القائمة الأولية وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨ وهو يعكس الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وأولوياتها.

\*\* سيراغى في جدول الأعمال المؤقت ما قد تتخذه الجمعية العامة من قرارات ومقررات أخرى قبل نهاية دورتها الثانية والستين.



- ١ - افتتاح رئيس الجمعية العامة للدورة (المادة ٣١).
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل (المادة ٦٢).
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثالثة والستين (المادة ٢٨):
  - (أ) تعيين أعضاء لجنة واثق التفويض؛
  - (ب) تقرير لجنة واثق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣٠).
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (المادة ٣٠).
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣٠).
- ٧ - تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب (المادة ٢١).
- ٨ - المناقشة العامة (القرار ٣٠١/٥٧).

### ألف - صون السلام والأمن الدوليين

- ٩ - تقرير مجلس الأمن (المادة ١٣ (ب)).
- ١٠ - تقرير لجنة بناء السلام (القرار ١٨٠/٦٠).
- ١١ - دور الماس في تأجيج النزاع (القرار ١١/٦٢).
- ١٢ - منع نشوب النزاعات المسلحة<sup>(١)</sup>.
- ١٣ - النزاعات التي طال أمدتها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي<sup>(١)</sup>.
- ١٤ - منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي (القرار ٢٩٤/٦١ والمقرر ٥٠٩/٦٠).
- ١٥ - الحالة في الشرق الأوسط (القرارات ٨٤/٦٢ و ٨٥/٦٢).
- ١٦ - قضية فلسطين (القرارات ٨٠/٦٢ إلى ٨٣/٦٢).

(١) لا يزال هذا البند الذي لم تنظر فيه الجمعية العامة بعد في دورتها الثانية والستين مدرجا في جدول أعمال تلك الدورة. ويتوقف إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والستين على أي إجراء قد تتخذه الجمعية العامة بشأنه في دورتها الثانية والستين.

- ١٧ - الحالة في أفغانستان (القرار ٦/٦٢).
- ١٨ - الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان<sup>(١)</sup>.
- ١٩ - مسألة جزيرة مايوت القمرية (المقرر ٥٠٣/٦٢).
- ٢٠ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا (القرار ٣/٦٢).
- ٢١ - الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية (المقرر ٥٠٨/٦٠)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٢ - مسألة قبرص (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٣ - العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٤ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٥ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٦ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٧ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٨ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري على الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة آنذاك في نيسان/أبريل ١٩٨٦ (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٩ - آثار الإشعاع الذري (القرار ١٠٠/٦٢).
- ٣٠ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (القرارات ١٠١/٦٢ و ٢١٧/٦٢).
- ٣١ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرارات ١٠٢/٦٢ إلى ١٠٥/٦٢).

(٢) يبقى هذا البند مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء.

- ٣٢ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (القرارات ١٠٦/٦٢ إلى ١١٠/٦٢).
- ٣٣ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات<sup>(٣)</sup>.
- ٣٤ - المسائل المتصلة بالإعلام (القراران ١١١/٦٢ ألف وباء).
- ٣٥ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ١١٢/٦٢).
- ٣٦ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ١١٣/٦٢).
- ٣٧ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرار ١١٤/٦٢).
- ٣٨ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ١١٥/٦٢).
- ٣٩ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرارات ٣١٦/٥٨ و ١١٦/٦٢ إلى ١٢١/٦٢ والمقرر ٥٢٣/٦٢).
- ٤٠ - مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نوبا ويوروبا وباساس دا إنديا (المقرر ٥٠٣/٦٢).
- ٤١ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (القرار ١٨١/٦٢).
- ٤٢ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية (القرارات ٤٢٨ (د-٥) و ١٣٨/٦١ و ١٢٤/٦٢ و ١٢٥/٦٢).

(٣) لا يزال هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة الثانية والستين. ويتوقف إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والستين على أي إجراء قد تتخذه الجمعية بشأنه في دورتها الثانية والستين.

باء - تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة  
الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدها الأمم المتحدة مؤخرا

- ٤٣ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٣ ب)؛ وقرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د-٢٩)؛ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩٨٢/١١٢).
- ٤٤ - تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (القرارات د١ - ٢/٢٦ و ٢٦٢/٦٠).
- ٤٥ - الرياضة من أجل السلام والتنمية<sup>(٣)</sup>.
- ٤٦ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الماليريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا (القرار ١٨٠/٦٢).
- ٤٧ - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (القرار ٢٦٥/٦٠).
- ٤٨ - ثقافة السلام (القرارات ٢٧١/٦١ و ٨٩/٦٢ و ٩٠/٦٢).
- ٤٩ - تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (القرار ١٨٢/٦٢).
- ٥٠ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) التجارة الدولية والتنمية (القرارات ١٩٩٥ (د-١٩) و ١٨٤/٦٢)؛
- (ب) النظام المالي الدولي والتنمية (القرار ١٨٥/٦٢)؛
- (ج) أزمة الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية (القرار ١٨٦/٦٢ والمقرر ٥٤٣/٦٢)؛
- (د) السلع الأساسية (القرار ١٩٠/٦١).
- ٥١ - متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (القرارات ١٨٨/٦٠ و ١٨٧/٦٢).
- ٥٢ - التنمية المستدامة (القرار ١٨٨/٦٢):

- (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (القراران ١٩١/٤٧ و ١٨٩/٦٢)؛
- (ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (القراران ١٩٧/٦١ و ١٩١/٦٢)؛
- (ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (القرار ١٩٢/٦٢)؛
- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (القرار ٨٦/٦٢)؛
- (هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (القرار ١٩٣/٦٢)؛
- (و) اتفاقية التنوع البيولوجي (القرار ١٩٤/٦٢)؛
- (ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية العاشرة (القراران ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ١٩٥/٦٢).
- ٥٣ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (القرار ١٩٨/٦٢).
- ٥٤ - العولمة والاعتماد المتبادل:
- (أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (القرار ١٩٩/٦٢)؛
- (ب) الهجرة الدولية والتنمية (القرار ٢٠٨/٦١)؛
- (ج) الثقافة والتنمية (المقرر ٥٤٣/٦٢)؛
- (د) منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال، إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (القرار ٢٠٢/٦٢)؛
- (هـ) دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (القرار ٢١٠/٦١).
- ٥٥ - مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة:

(أ) مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً (القراران ٢٤٤/٥٩ و ٢٠٣/٦٢)؛

(ب) إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر (القرار ٢٠٤/٦٢).

٥٦ - القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى:

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (القرار ٢٠٥/٦٢)؛

(ب) التعاون في ميدان التنمية الصناعية (القرار ٢١٥/٦١).

٥٧ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (القرار ٢٠٨/٦٢).

٥٨ - التنمية الاجتماعية:

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (القرار ١٣١/٦٢)؛

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (القرار ١٢٧/٦٢)؛

(ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (القرار ١٣٠/٦٢)؛

(د) عقد للأمم المتحدة لحو الأمية: توفير التعليم للجميع (القرار ١٤٠/٦١).

٥٩ - النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة (القرارات ١٨٠/٣٤، و ١٢٥/٣٩، و ١٤٣/٦١، و ١٤٤/٦١، و ١٣٣/٦٢، و ١٣٤/٦٢، و ١٣٧/٦٢، و ١٣٨/٦٢)؛

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (القرار ١٣٧/٦٢).

## جيم - التنمية في أفريقيا

٦٠ - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي:

- (أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي (القرارات ٢٢٩/٦١ و ١٧٩/٦٢)؛
- (ب) أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (القرار ٢٩٦/٥٧).

## دال - تعزيز حقوق الإنسان

- ٦١ - تقرير مجلس حقوق الإنسان (القرارات ٢٥١/٦٠ و ٢١٩/٦٢).
- ٦٢ - إحياء ذكرى محرقة اليهود (القرار ٧/٦٠).
- ٦٣ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:
- (أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (القرارات ٢٥/٤٤ و ١٤١/٦٢)؛
- (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (المقرر ٥٣٥/٦٢).
- ٦٤ - قضايا الشعوب الأصلية:
- (أ) قضايا الشعوب الأصلية (المقرر ٥٣٥/٦٢)؛
- (ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (المقرر ٥٣٥/٦٢).
- ٦٥ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري:
- (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (القرارات ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)، و ٣٣٨٠ (د-٣٠)، و ١٤٨/٦١، و ١٤٩/٦١، و ١٤٢/٦٢، و ٢٢٠/٦٢)؛
- (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل دوربان ومتابعتها (المقرر ٥٣٥/٦٢).
- ٦٦ - حق الشعوب في تقرير المصير (القرارات ١٤٤/٦٢ و ١٤٥/٦٢).
- ٦٧ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (القرارات ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، و ٤٦/٣٩، و ١٥٨/٤٥، و ١٢٢/٤٦، و ٢٠٢/٥٧، و ١٤٨/٦٢)؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (القرارات ١٥٥/٦١، و ١٥٧/٦١).

و ١٥٩/٦١، و ١٦٠/٦١، و ١٦٢/٦١، و ١٦٧/٦١، و ١٤٩/٦٢،  
و ١٥١/٦٢ إلى ١٥٤/٦٢، و ١٥٦/٦٢، و ١٥٧/٦٢، و ١٥٩/٦٢  
إلى ١٦٢/٦٢، و ١٦٤/٦٢، و ٢٢١/٦٢، والمقرر ٥٣٢/٦٢؛

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين  
(القرارات ١٦٧/٦٢، و ١٦٨/٦٢، و ٢٢٢/٦٢)؛

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (القراران ١٢١/٤٨  
و ١٤١/٤٨)؛

(هـ) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (القرار ١٧٠/٦٢).

## هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

٦٨ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في  
حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة (القرارات ١٨٢/٤٦،  
و ٩١/٦٢، و ٩٥/٦٢)؛

(أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات  
الطوارئ (القرارات ١٢٤/٦٠، و ٩٢/٦٢، و ٩٤/٦٢)؛

(ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق  
(القرار ٢١٨/٦١)؛

(ج) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (القرار ٩٣/٦٢).

## واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي

٦٩ - تقرير محكمة العدل الدولية (المادة ١٣ (ب)).

٧٠ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة  
الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت  
في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها  
من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون  
الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤))  
ومقرر الجمعية العامة ٥٠٥/٦٢).

- ٧١ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١ (قرار مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣) ومقرر الجمعية العامة ٥٠٦/٦٢).
- ٧٢ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية (القرار ١٢/٦٢).
- ٧٣ - المحيطات وقانون البحار:
- (أ) المحيطات وقانون البحار (القرارات ٢٨/٤٩، و ٣٣/٥٤، و ٢٤/٥٩، و ٢٢٢/٦١، و ٢١٥/٦٢)؛
- (ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة (القرارات ١٤/٥٨، و ٢٥/٥٩، و ٣١/٦٠، و ١٠٥/٦١، و ١٧٧/٦٢).
- ٧٤ - جنسية الأشخاص الطبيعيين في حالة خلافة الدول (القرار ٣٤/٥٩).
- ٧٥ - المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات (القرار ٦٣/٦٢).
- ٧٦ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الحادية والأربعين (القرار ٢٢٠٥ (د-٢١)).
- ٧٧ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الستين (القرار ٦٦/٦٢).
- ٧٨ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا الصراعات المسلحة (القرار ٣٠/٦١).
- ٧٩ - النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين (القرار ٣١/٦١).
- ٨٠ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (القرار ٦٩/٦٢).
- ٨١ - سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (القرار ٧٠/٦٢).

## زاي - نزع السلاح

- ٨٢ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (القراران ١١٤٥ (د-١٢) و ٢/٦٢).
- ٨٣ - تخفيض الميزانيات العسكرية (القراران ١٤٢/٣٥ باء، و ١٣/٦٢).
- ٨٤ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٤٦/٦٠).
- ٨٥ - صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا (القرار ٥٣/٦١).
- ٨٦ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (القرار ٥٥/٦١).
- ٨٧ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي (القرار ١٧/٦٢).
- ٨٨ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (القرار ١٨/٦٢).
- ٨٩ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (القرار ١٩/٦٢).
- ٩٠ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (القرار ٢٠/٦٢).
- ٩١ - نزع السلاح العام الكامل:
- (أ) الإخطار بالتجارب النووية (القرار ٣٨/٤٢ جيم)؛
- (ب) القذائف (القرار ٦٧/٥٩ والمقرر ٥١٤/٦٢)؛
- (ج) المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية (القرار ٧٢/٦١)؛
- (د) التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة (القرار ٧٣/٦١)؛
- (هـ) توطيد السلام من خلال تدابير عملية لتزع السلاح (القرار ٧٦/٦١)؛
- (و) الشفافية في مجال التسلح (القرار ٧٧/٦١)؛
- (ز) المعلومات المتصلة بتدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية (القرار ٧٩/٦١)؛

- (ح) أمن منغوليا الدولي ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية (القرار ٨٧/٦١)؛
- (ط) إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا (القرار ٨٨/٦١)؛
- (ي) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها (القرار ٢٢/٦٢)؛
- (ك) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٢٣/٦٢)؛
- (ل) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي (القرار ٢٥/٦٢)؛
- (م) تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (القرار ٢٧/٦٢)؛
- (ن) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة (القرار ٢٨/٦٢)؛
- (س) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (القرار ٢٩/٦٢)؛
- (ع) آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد (القرار ٣٠/٦٢)؛
- (ف) تخفيض الخطر النووي (القرار ٣٢/٦٢)؛
- (ص) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل (القرار ٣٣/٦٢)؛
- (ق) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة (القرار ٣٥/٦٢)؛
- (ر) نزع السلاح الإقليمي (القرار ٣٨/٦٢)؛
- (ش) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (القرار ٣٩/٦٢)؛
- (ت) نزع السلاح النووي (القرار ٤٢/٦٢)؛

- (ث) تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (القرار ٤٣/٦٢)؛
- (خ) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٤٤/٦٢)؛
- (ذ) تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٤٥/٦٢)؛
- (ض) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (القرار ٤٧/٦٢)؛
- (أ) الصلة بين نزع السلاح والتنمية (القرار ٤٨/٦٢)؛
- (ب ب) مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل ملائمة للقضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي (المقرر ٥١٣/٦٢).
- ٩٢ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:
- (أ) برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح (القرار ٩٥/٦١)؛
- (ب) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (القرار ٤٩/٦٢)؛
- (ج) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح (القرار ٥٠/٦٢)؛
- (د) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية (القرار ٥١/٦٢)؛
- (هـ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٥٢/٦٢)؛
- (و) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا (القرار ٥٣/٦٢)؛
- (ز) الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح (القرار ٩١/٦١)؛
- (ح) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا (القرار ٢١٦/٦٢).
- ٩٣ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (القرارات ١٨٣/٣٨ سين، و ١٤٨/٣٩ حاء):

- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح (القرار ٥٤/٦٢)؛
- (ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٥٥/٦٢).
- ٩٤ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (القرار ٥٦/٦٢).
- ٩٥ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (القرار ٥٧/٦٢).
- ٩٦ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (القرار ٥٨/٦٢).
- ٩٧ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (القرار ٥٩/٦٢).
- ٩٨ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُميَّة وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٦٠/٦٢).
- حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره**
- ٩٩ - منع الجريمة والعدالة الجنائية (القرارات ١٨٠/٦١، و ١٧٢/٦٢ إلى ١٧٥/٦٢).
- ١٠٠ - المراقبة الدولية للمخدرات (القرارات ١٢٤/٥٦ و ١٨٣/٦١ و ١٧٦/٦٢).
- ١٠١ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (القرار ٧١/٦٢).
- طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى**
- ١٠٢ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (المادتان ١٣ (أ) و ٤٨؛ والقرارات ١٢٠/٤٧ و ٢٤١/٥١).
- ١٠٣ - تقرير الأمين العام عن صندوق بناء السلام (القرار ٢٨٧/٦٠).
- ١٠٤ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٤٩).
- ١٠٥ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية:
- (أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن (المادة ١٤٢؛ والمقرر ٤٠٣/٦٢)؛
- (ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً في المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٤٥؛ والمقرر ٤٠٤/٦٢)؛

- (ج) انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية (المقرر ٤٠٨/٦٠).
- ١٠٦ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى:
- (أ) انتخاب عشرين عضواً في لجنة البرنامج والتنسيق (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) ومقرر الجمعية العامة ٤٠٥/٦٢)؛
- (ب) انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام (القرار ١٨٠/٦٠ والمقرر ٤١٦/٦١)؛
- (ج) انتخاب ثمانية عشر عضواً في مجلس حقوق الإنسان (القرار ٢٥١/٦٠ والمقرر ٤١٥/٦١).
- ١٠٧ - تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى:
- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (المادة ١٥٥؛ والمقرر ٤٠٨/٦٢)؛
- (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات (المادة ١٥٨؛ والمقرر ٤٠٩/٦٢)؛
- (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (القرار ١٥٥ (د-٢) والمقرر ٤١٠/٦٢)؛
- (د) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (القرارات ٣٥١ ألف (د-٤)، و ١٥٩/٥٥، و ٢٨٣/٥٩، و ٢٢٨/٦٢، والمقرر ٤١٢/٦٢)؛
- (هـ) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية (القرار ٣٣٥٧ (د-٢٩) والمقرر ٤٠٩/٦١)؛
- (و) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (القرار ٢٤٨ (د-٣) والمقرر ٤١١/٥٩)؛
- (ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات (القرار ٢٢٢/٤٣ بء والمقرر ٤٠٧/٦٢)؛
- (ح) تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة (القرارات ١٩٢/٣١ و ٢٣٨/٦١، والمقرران ٤١٦/٥٩ ألف و ٤٠٢/٦٢)؛
- (ط) إقرار تعيين مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المقرر ٤١٧/٥٩)؛
- (ي) إقرار تعيين الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (المقرر ٤١٩/٥٩).

- ١٠٨ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (المادة ١٣٦).
- ١٠٩ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (القرار ٢٦٥/٦٠).
- ١١٠ - استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب<sup>(١)</sup>.
- ١١١ - متابعة الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي (القرار ١٢٢/٦٢).
- ١١٢ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة (المقرر ٥٢٠/٦٢).
- ١١٣ - تنشيط أعمال الجمعية العامة<sup>(٢)</sup>.
- ١١٤ - مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة<sup>(٣)</sup>.
- ١١٥ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة<sup>(٣)</sup>.
- ١١٦ - تعدد اللغات (القرار ٢٦٦/٦١).
- ١١٧ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى:
- (أ) التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي (القرار ٢٩٦/٦١)؛
- (ب) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية (القرار ٥/٦١)؛
- (ج) التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (القرار ٤٦/٦١)؛
- (د) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود (القرار ٤/٦١)؛
- (هـ) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية (القرار ٥٠/٦١)؛
- (و) التعاون بين الأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية (القرار ٢٢٣/٦١)؛
- (ز) التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا (القرار ١٣/٦١)؛
- (ح) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ط) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي (القرار ١٢/٦١)؛

- (ي) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية (القرار ٧٩/٦٢)؛
- (ك) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية (القرار ٧/٦١)؛
- (ل) التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي (القرار ٦/٦١)؛
- (م) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ن) التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية (القرار ١٤/٦١)؛
- (س) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (القرار ٢٢٤/٦١)؛
- (ع) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (المقرر ٥٦٧/٥٩)؛
- (ف) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ص) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي (القرار ٤٩/٦١)؛
- (ق) التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ (القرار ٤٨/٦١)؛
- (ر) التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر شامل للتجارب النووية (القرار ٤٧/٦١)؛
- (ش) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (القرار ٥١/٦١)؛
- ١١٨ - متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية<sup>(١)</sup>.
- ١١٩ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (القرارات ٢١٢/٥٢ باء و ٢٢٣/٦٢):
- (أ) الأمم المتحدة؛
- (ب) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ج) مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية؛

- (د) جامعة الأمم المتحدة؛
- (هـ) المخطط العام لتجديد مباني المقر؛
- (و) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (ز) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (ح) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (ط) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛
- (ي) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ك) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ل) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (م) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛
- (ن) صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمنحدرات؛
- (س) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ع) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- (ف) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١؛
- ١٢٠ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (القرارات ٢١٣/٤١ و ٢٣٤/٦١).
- ١٢١ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (القرارات ٢٦٤/٦١، و ٨٧/٦٢، و ٢٣٤/٦٢، و ٢٣٦/٦٢ إلى ٢٤٠/٦٢ والمقرر ٥٧/٥٨٩).
- ١٢٢ - تخطيط البرامج (القرارات ٢٦٩/٥٨ و ٢٢٤/٦٢).

- ١٢٣ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (القرار ٢١٥/٤٧).
- ١٢٤ - خطة المؤتمرات (القرار ٢٢٥/٦٢).
- ١٢٥ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (القرار ٢٣٧/٦١ والمقرر ٥٤٥/٦٢).
- ١٢٦ - إدارة الموارد البشرية (القرارات ٢٨١/٥٧ بء و ٣٠٥/٥٧ و ٢٤٤/٦١).
- ١٢٧ - وحدة التفتيش المشتركة (القرارات ٢٣٠/٥٥ و ٢٢٦/٦٢).
- ١٢٨ - النظام الموحد للأمم المتحدة (القرار ٢٢٧/٦٢).
- ١٢٩ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (القرار ٢٤٠/٦١).
- ١٣٠ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (المقرر ٤٤٩/٤٧).
- ١٣١ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (القرارات ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٣٤/٦٢).
- ١٣٢ - إقامة العدل في الأمم المتحدة (القرار ٢٢٨/٦٢ والمقرر ٥١٩/٦٢).
- ١٣٣ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (القرارات ٢٢٦/٥٥ و ٢٢٩/٦٢).
- ١٣٤ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (القرارات ٢٢٥/٥٥ ألف و ٢٣٠/٦٢).
- ١٣٥ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (القرارات ٢٣٣/٤٩ و ٢٧٦/٦١ إلى ٢٧٩/٦١).
- ١٣٦ - تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي<sup>(١)</sup>.
- ١٣٧ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار<sup>(١)</sup>.
- ١٣٨ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص<sup>(١)</sup>.

- ١٣٩ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(١)</sup>.
- ١٤٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية<sup>(١)</sup>.
- ١٤١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية<sup>(١)</sup>.
- ١٤٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي<sup>(١)</sup>.
- ١٤٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا<sup>(١)</sup>.
- ١٤٤ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا<sup>(١)</sup>.
- ١٤٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي<sup>(١)</sup>.
- ١٤٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو<sup>(١)</sup>.
- ١٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا<sup>(١)</sup>.
- ١٤٨ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط<sup>(١)</sup>:
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ١٤٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون<sup>(١)</sup>.
- ١٥٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان<sup>(١)</sup>.
- ١٥١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية<sup>(١)</sup>.
- ١٥٢ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (القرار ٦٢/٢٣٢).
- ١٥٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (القرار ٦٢/٢٣٣).
- ١٥٤ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (القرار ٦٢/٧٢).